

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

وإذا اختلط من يصلي عليه بمن لا يصلي عليه ينوي من يصلي عليه .
قوله وإن اختلط من يصلي عليه بمن لا يصلي عليه ينوي من يصلي عليه .
وهذا المذهب وعليه الأصحاب وكذا حكم غسلهم وتكفينهم بلا نزاع وعنه إن اختلطوا بدار
الحرب فلا صلاة وأما دفنهم : فقال الإمام أحمد : إن قدروا دفنهم منفردين وإلا فمع
المسلمين